

لسان العرب

(كفن) الكَفَنُ معروف ابن الأعرابي الكَفَنُ التغطية قال أبو منصور ومنه سمي كَفَنُ الميت لأنه يستتره ابن سيده الكَفَنُ لباس الميت معروف والجمع أَكْفَان كَفَنَهُ كَفَنُهُ كَفَنًا وَكَفَّنَهُ تَكْفِينًا ويقال ميت مَكْفُونٌ ومُكَفَّنٌ وقول امرئ القيس على حَرَجٍ كَالْقَرَرِ يَحْمِلُ أَكْفَانِي أَرَادَ بِأَكْفَانِهِ ثِيَابَهُ الَّتِي تُوَارِيهِ وَوَرَدَ ذَكَرُ الْكَفَنِ فِي الْحَدِيثِ كَثِيرًا وَذَكَرَ بَعْضُهُمْ فِي قَوْلِهِ إِذَا كَفَنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحْسِنِ كَفَنَهُ أَنَّهُ يَسْكُونُ الْفَاءُ عَلَى الْمَصْدَرِ أَيْ تَكْفِينُهُ قَالَ وَهُوَ الْأَعْمُ لِأَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى الثَّوْبِ وَهَيْئَتِهِ وَعَمَلِهِ قَالَ وَالْمَعْرُوفُ فِيهِ الْفَتْحُ وَفِي الْحَدِيثِ فَأَهْدَى لَنَا شَاةً وَكَفَنَهَا أَيْ مَا يُغَطِّي بِهَا مِنَ الرَّغْفَانِ وَيُقَالُ كَفَنَتُ الْخُبْزَةَ فِي الْمَلَاةِ إِذَا وَارَيْتَهَا بِهَا وَالْكَفَنُ غَزْلُ الصُّوفِ وَكَفَنَ الرَّجُلُ الصُّوفَ غَزَلَهُ اللَّيْثُ كَفَنَ الرَّجُلُ يَكْفِنُ أَيْ غَزَلَ الصُّوفَ وَالْكَفَنَةُ شَجَرَةٌ مِنْ دِقِّ الشَّجَرِ صَغِيرَةٌ جَعْدَةٌ إِذَا يَبَسَتْ صَلَبَتْ عِيدَانُهَا كَأَنَّهَا قِطَاعُ شُقْقَةٍ عَنْ الْقَنَا وَقِيلَ هِيَ عُشْبَةٌ مَنْتَشِرَةٌ الذَّبِيتَةُ عَلَى الْأَرْضِ تَنْبُتُ بِالْقَرِيعَانِ وَبِأَرْضِ نَجْدٍ وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ الْكَفَنَةُ مِنْ نَبَاتِ الْقُفِّ لَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئًا وَكَفَنَ يَكْفِنُ اخْتَلَى الْكَفَنَةُ قَالَ ابْنُ سِيدِهِ وَأَمَّا قَوْلُهُ يَطْلُلُ فِي الشَّاءِ يَرْعَاهَا وَيَعْمَلُهَا وَيَكْفِنُ الدَّهْرَ إِلَّا رَيْثَ يَهْتَبِدُ فَقَدْ قِيلَ مَعْنَاهُ يَخْتَلِي مِنَ الْكَفَنَةِ لِمَرَاضِعِ الشَّاءِ قَالَ أَبُو الدُّؤْدُؤِ قَيْشٌ وَقِيلَ مَعْنَاهُ يَغْزِلُ الصُّوفَ رَوَاهُ اللَّيْثُ وَرَوَى عَمْرُو عَنْ أَبِيهِ هَذَا الْبَيْتَ فَطَلَّ يَعْصِمُ فِي قَوْطٍ وَرَاجِلَةٍ يَكْفَتُ الدَّهْرَ إِلَّا رَيْثَ يَهْتَبِدُ قَالَ يَكْفَتُ يَجْمَعُ وَيَحْرُسُ إِلَّا سَاعَةً يَقْعُدُ يَطْلُبُ الْهَبِيدَ وَالرَّاجِلَةَ كَيْدُشَ الرَّاعِي يَحْمِلُ عَلَيْهِ مَتَاعَهُ وَقَالَ لَهُ الْكَرَّازُ وَطَعَامُ كَفَنٍ لَا مَلَجَ فِيهِ وَقَوْمٌ مُكْفِنُونَ لَا مَلَجَ عَنْهُمْ عَنِ الْهَجَرِيِّ قَالَ وَمِنْهُ قَوْلُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي كِتَابِهِ إِلَى عَامِلِهِ مَصْقَلَةَ بَنِي هُبَيْرَةَ مَا كَانَ عَلَيْكَ أَنْ لَوْ صُمْتَ أَيَّامًا وَتَصَدَّقْتَ بِطَائِفَةٍ مِنْ طَعَامِكَ مُحْتَسِبًا وَأَكَلْتَ طَعَامَكَ مِرَارًا كَفَنًا فَإِنَّ تِلْكَ سِيرَةَ الْأَنْبِيَاءِ وَآدَابُ الصَّالِحِينَ وَالْكَفَنَةُ شَجَرٌ